

ضوابط وأحكام عامة خاصة بمذكرات التفاهم

توجيهات السيد أ.د / رئيس مجلس الوزراء نحو عدم قيام وزارة التعليم العالي والقطاعات التابعة لها بإبرام أية اتفاقيات دولية أو التوقيع عليها مع الجهات الأجنبية إلا بعد الرجوع إلى وزارة الخارجية لدراستها مع الأجهزة المعنية والموافقة عليها وإخطار الوزارة بذلك قبل البدء في تنفيذ الإجراءات (يتم عن طريق الإدارة العامة للعلاقات الثقافية).